

قضت المحكمة الإدارية العليا، اليوم السبت، برفض الطعون المقدمة من عدد من الطالبات المنتقبات، التي أقامتها ضد الأحكام الصادرة من محكمة القضاء الإداري، برفض إلغاء قرار إلزامهن بكشف وجوههن أثناء تأدية الامتحانات في الجامعات المصرية، ومنعت المحكمة دخولهن الامتحانات بالنقاب.

وقالت المحكمة إن ارتداء المرأة النقاب جزء من حريتها الشخصية التي كفلها لها الدستور والقانون، إلا أن المحكمة احتكمت في حكمها إلى رأى دار الإفتاء التي أيدت حظر النقاب واعتبرته "عادة مكروهة"، زاعمة أن رفض الطالبات الإمتثال لقرار المنع "يعد خروجاً على ولي الأمر".

وفي شهر يناير الماضي، قررت المحكمة الإدارية العليا في مصر استطلاع رأى دار الإفتاء لإبداء الرأي الشرعي حول مدى شرعية حظر النقاب داخل قاعات الامتحانات وأثناء فترة أدائه.

وأصدرت المحكمة وقتها هذا القرار تمهيداً للحكم في الطعون المقدمة ضد أحكام محكمة القضاء الإداري برفض طلبات وقف تنفيذ قرار عدد من الجامعات المصرية بإلزام الطالبات المنتقبات بكشف وجوههن أثناء تأدية الامتحان. وأكدت المحكمة أنه وإن كان ارتداء النقاب بالنسبة للمرأة المسلمة هو أحد مظاهر الحرية الشخصية المنصوص عليها بالدستور، إلا أنها رأت أن من عناصر تكوين عقيدتها لإمكان الفصل في الطعون المشار إليها الوقوف على الحكم الشرعي من جهة الاختصاص داخل الدولة وهي دار الإفتاء المصرية.

يذكر أن الدائرة السادسة بمحكمة القضاء الإداري أصدرت عدة أحكام العام الماضي بعدم السماح للمنتقبات بأداء الامتحانات وهن يرتدين النقاب داخل عدد من الجامعات المصرية، فأقام الطالبات عدة طعون أمام المحكمة الإدارية العليا.

وكان مفتي مصر الدكتور علي جمعة قد أكد في لقاءات سابقة أن النقاب فرض عند الجمهور. وقال في جوابه على إحدى السائلات حول الرأي الشرعي في النقاب: "قضية النقاب يرى فرضيتها الإمام الشافعي والإمام أبو حنيفة والإمام أحمد بن حنبل، ولا يرى فرضيتها الإمام مالك وحده ويرى أن النقاب يكون واجباً أو فرضاً إذا كانت عادة أهل البلد أنهم إذا خرجن يخرجن محجبات منتقبات .. فالذي يدعي أن النقاب ليس من ليس من الشريعة ألبته وأنه عادة عثمانية هذا محض خرافة ...".

لكن جمعة عاد إبان أزمة الطالبات المنتقبات في مصر وانضم إلى الحملة الشرسة ضد النقاب، متناسياً تلك الأحكام التي قررها بنفسه ونقلها بلسانه:

ويمكن متابعة بقية جواب المفتي على هذا الرابط

كاتب المقالة :

تاريخ النشر : 23/04/2011

من موقع : موقع الشيخ محمد فرج الأصفر

رابط الموقع : www.mohammdfarag.com